

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١١٤ م٢ لصالح مديرية القوى العاملة بالبحيرة :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١٥ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص الآتي : "تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٦١,٩ م٢ الكائنة خلف مبنى مديرية القوى العاملة بمحافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية القوى العاملة بالبحيرة ، لإقامة مقر للمديرية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق" .

(المادة الثانية)

يستبدل بالرسم الكروكي المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١٥ لسنة ٢٠١٦ ، المشار إليه ، الرسم الكروكي المرفق بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ


(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

رسم كروكي لموقع قطعة الأرض ملتقى الطرق المطلة
للسكة الحديدية رقم ٣٧٦ وشارع العزيز العلوى العامدة

١٤٢٣ - ٢٠١٩



وكلامه ووضعه على الرسم الكروكي بالاتفاق تكوين المساحة الكلية الموقعة عليه، وذلك تقريراً

وزير العدل
وزير المالية
وزير الاتصالات
وزير الاتصالات

وزير المالية

وزير المالية